

تاج العروس من جواهر القاموس

والحِقَابُ كَكِتَابٍ : شَيْءٌ تُعَلَّقُ بِهِ الْمَرْأَةُ الْحَلِيَّةُ وَتَشُدُّهُ فِي وَسَطِهَا وَقِيلَ : شَيْءٌ مُحَلٌّ تَشُدُّهُ الْمَرْأَةُ فِي وَسَطِهَا وَقَالَ اللَّيْثُ : الْحِقَابُ : شَيْءٌ تَتَّخِذُهُ الْمَرْأَةُ تُعَلَّقُ بِهِ مَعَالِيْقُ الْحَلِيَّةِ تَشُدُّهُ عَلَى وَسَطِهَا وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْحِقَابُ هُوَ الْبَرِيمُ إِلَّا أَنَّ الْبَرِيمَ يَكُونُ فِيهِ أَلْوَانٌ مِنَ الْخَيْطِ وَتَشُدُّهُ الْمَرْأَةُ عَلَى حَقْوِيَّهَا . كَالْحَقَبِ مُحَرَّرَكَةً قَالَ الْأَزْهَرِيُّ : الْحَقَبُ فِي النَّجَائِبِ : لِبَاطِفَةُ الْحَقْوِيَّةِ وَشِدَّةُ صِفَاقِهِمَا وَهِيَ مِدْحَةٌ جُحُوبٌ كَكُتُبٍ وَالْحِقَابُ أَيْضًا : الْبَيَاضُ الطَّاهِرُ فِي أَصْلِ الطُّفْرِ وَالْحِقَابُ خَيْطٌ يُشَدُّ فِي حَقْوِ الصَّبِيِّ لِدَفْعِ الْعَيْنِ قَالَهُ الْأَزْهَرِيُّ وَالْحِقَابُ : جَدِيلٌ بِعُمَامَانَ وَفِي نَسْخَةٍ بِنَعْمَ أَنْ قَالَ الرَّاجِزُ يَصِفُ كَلْبَةً طَلَبَتْ وَعَلَاءَ مُسْنَدًا فِي هَذَا الْجَدِيلِ : " قَدَّ قُلَّتْ لَمَّا جَدَّتِ الْعُقَابُ . " وَضَمَّهَا وَالْبَدَنَ الْحِقَابُ . " جِدِّي لِكُلِّ عَامِلٍ ثَوَابٌ . " الرَّأْسُ وَالْأَكْرُعُ وَالْإِهَابُ الْبَدَنُ : الْوَعِلُ الْمُسْنُ وَالْعُقَابُ اسْمُ كَلْبَةٍ وَرَوَى الْجَوْهَرِيُّ : قَدَّ ضَمَّهَا . وَالْوَاوُ أَصَحُّ قَالَ ابْنُ بَرَرٍ أَيْ جِدِّي فِي لِحَاقِ هَذَا الْوَعِلِ لِنَتَأْكُلِي الرَّأْسَ وَالْأَكْرُعَ وَالْإِهَابَ . وَالْأَحْقَ [] : الْحِمَارُ الْوَحْشِيُّ الَّذِي فِي بَطْنِهِ بَيَاضٌ أَوْ هُوَ الْأَبْيَضُ مَوْضِعَ الْحَقَبِ وَالْأَوَّلُ أَقْوَى وَقِيلَ : إِنَّمَا سُمِّيَ لِبَيَاضِهِ فِي حَقْوِيَّهِ وَالْأُنْثَى : حَقْبَاءُ قَالَ رُوْبَةُ بْنُ الْعَجَّاجِ : " كَأَنَّهَا حَقْبَاءُ بِلِقَاءِ الزَّلَقِ . " أَوْ جَادِرُ اللَّيْتَيْنِ مَطْوِيٌّ الْحَنْقُ وَفِي الْحَدِيثِ ذَكَرَ الْأَحْقَبُ زَعَمُوا أَنَّهُ اسْمُ جَنْبِيٍّ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ A مِنْ جَنْبِ نَصْرِيِّينَ اسْتَمَعُوا الْقُرْآنَ مِنَ النَّبِيِّ A قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ وَغَيْرُهُ وَيُقَالُ : كَانُوا خَمْسَةً : خَسَا وَمَسَا وَشَامَا وَبَاصَا وَالْأَحْقَبُ . وَالْحَقِيْبَةُ كَالْبَرْدَةِ تُتَخَذُ لِلْحِلَاسِ وَالْقَتَبُ فَأَمَّا حَقِيْبَةُ الْقَتَبِ فَمِنْ خَلْفٍ وَأَمَّا حَقِيْبَةُ الْحِلَاسِ فَمُجَوِّبَةٌ عَنْ ذِرْوَةِ السَّانِمِ وَقَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : الْحَقِيْبَةُ تَكُونُ عَلَى عَجْزِ الْبَعِيرِ تَحْتَ حَنْوَيِ الْقَتَبِ

الآخِرَيْنِ وَالْحَقَّابُ : حَبْلُ تَشْدُّ بِه الْحَقَّيْبَةُ وَالْحَقَّيْبَةُ : الرَّفَادَةُ فِي
مُؤَخَّرِ الْقَتَبِ وَالْجَمْعُ الْحَقَائِبُ وَمِنَ الْمَجَازِ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الزُّبَيْرِ
" كَانَ زُفْجَ الْحَقَّيْبَةِ " أَي رَأْيِي الْعَجْزَ نَاتِيئَةً وَهُوَ بِضَمِّ الذُّوْنِ
وَالْفَاءِ وَمِنْهُ : انْتَفَجَ جَنْبَا الْبَعِيرِ : ارْتَفَعَا وَفُلَانٌ احْتَمَلَ
حَقَّيْبَةَ سُوءٍ .

" وَالْبِرُّ خَيْرُ حَقَّيْبَةِ الرَّحْلِ وَكُلُّ مَا أَيَّ شَيْءٍ شُدَّ فِي مُؤَخَّرِ
رَحْلِ أَوْ قَتَبٍ فَقَدْ احْتَقَبَ وَفِي التَّكْمِلَةِ : فَقَدْ اسْتَحَقَبَ وَأَنْشَدَ لِلنَّابِغَةِ :
مُسْتَحَقِّو دَلَقِ الْمَازِيَّ خَلْفَهُمْ ... شُمُّ الْعَرَانِيْنَ ضَرَّابُونَ
لِلْهَامِ وَفِي حَدِيثِ حُنَيْنٍ " ثُمَّ انْتَزَعَ طَوْلًا مِنْ حَقَّيْبِهِ " أَي مِنَ الْحَبْلِ
الْمَشْدُودِ عَلَى دَقْوِ الْبَعِيرِ أَوْ مِنْ حَقَّيْبَتِهِ وَهِيَ الرَّفَادَةُ الَّتِي تُجْعَلُ
فِي مُؤَخَّرِ الْقَتَبِ وَالْوَعَاءُ الَّذِي يَجْعَلُ فِيهِ الرَّجُلُ زَادَهُ .
وَالْمُحَقَّبُ كَمُحْسِنٍ : الْمُرْدِفُ وَأَحَقَّيْبُهُ : أَرْدَفَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ
الْإِمَّاعَةَ فَيَكُمُ الْيَوْمَ الْمُحَقَّبُ الذَّاسَ دَيْنَهُ " أَرَادَ الَّذِي يَجْعَلُ دَيْنَهُ
تَابِعًا لِدَيْنِ غَيْرِهِ بِلَا حُجَّةٍ وَلَا بُرْهَانٍ وَلَا رَوِيَّةٍ وَهُوَ مِنَ الْإِرْدَافِ عَلَى
الْحَقَّيْبَةِ .

وَالْمُحَقَّبُ بَفَتْحِ الْقَافِ : الثَّعْلَبُ لِبَيَاضِ إِبْطَائِهِ وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ
لَأُمِّ الصَّرِيحِ الْكِنْدِيَّةِ وَكَانَتْ تَحْتَ جَرِيرٍ فَوَقَعَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ
أُخْتِ جَرِيرٍ لِحَاءٍ وَفَخَارُ فَقَالَتْ :
" أَتَعْدِلِينَ مُحَقَّبًا بِأَوْسٍ .
" وَالْخَطَفَى بِأَشْعَثَ بْنِ قَيْسٍ .
" مَا ذَاكَ بِالْحَزْمِ وَلَا بِالْكَيْسِ .